

الدر المختار

أىضا (وبهؤلاء) أى بالابن وابنه وبالأب والجد وكذا بالأخت لأبوين إذا صارت عصبه كما علمته (ويسقط بنو الأخىاف) وهم الإخوة والأخوات لأم (بالولد وولد الابن) وإن سفل (وبالأب والجد) بالإجماع لأنهم من قبيل الكلالة كما بسطه السيد (و) تسقط (الجدات مطلقا) أبويات أم أميات بالأم والأبويات بالأب وكذا بالجد إلا أم الأب وإن علت فإنها ترث مع الجد لأنها ليست من قبله بل هى زوجته فكانا كالأبوين (وتحجب القربى) من أى جهة كانت (البعدى)